اللقطة

التقاط خمسة عشر ريالًا لا يُعرف صاحبها

السؤال: وجدتُ خمسة عشر ريالًا بمسجدٍ في منطقة من المدينة، ولم أستدل على صاحبها، فماذا أفعل؟

الجواب: العلماء يذكرون في باب اللقطة أن ما لا تلتفت إليه همَّةُ أوساط الناس فإن مثل هذا لا يُعرَّف، وفي زماننا هذا المبلغ لا تلتفت إليه همَّةُ أوساط الناس، فهذا لا يُعرَّف، إلا إذا كان في مكانه وجاءه أحد وقال: (هذه لي)، أو رآه أحد أو رفعه وقال: (لمن هذه)؟ فهذا من باب الاحتياط، وإلا فالأصل في مثل هذا أنَّه لا يستحق أن يُتعب عليه، فمثل هذا إما أن يتملَّكه بدون تعريف أو يتصدق به ويصل ثوابه إلى المتصدِّق والمتصدَّق عنه -إن شاء الله تعالى-.

ولو تصرَّف في المبلغ ثم من الغد سمع من يسأل عنه فهذا ما دام مأذونًا له أن يتصرف لا يَضمن، وأيضًا اللقطة مما تلتفت إليه همَّةُ أوساط الناس مما يجب تعريفه حولًا كاملًا يقولون: بعد الحول يتملَّكه، فمنهم من يقول: يتملَّكه من غير نية ضمانه، ومنهم من يقول: يتملَّكه حتى إذا جاء صاحبُه يومًا من الدهر فليدفعه إليه، وهذا جاء فيه النص، فمثل هذا إذا جاء مَن يَطلبه يدفعه إليه.

المصدر: **برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة والأربعون ١٤٣٢/٩/٢٧هـ**